

أما الجانب الآخر فهو جانب الإمامة والقيادة العامة للمسلمين في تنظيم شئونهم، وطاعته في هذا الجانب واجبة أيضا للنظام العام، واتقاء الفوضى (1) وقد أمره ﷺ تعالى في هذا الجانب الذي لا ينزل عليه وحى فيه أن يشاور أمته، وذلك كما جاء في قوله تعالى: ((وشاورهم في الأمر)) وأشرك معه في هذا الشأن أولى الأمر، حيث لا نص من كتاب أو سنة، وأوجب على الناس إطاعتهم فيما يجمعون عليه بعد المشاورة، كما أوجب على المؤمنين الأولين إطاعة الرسول فيما يختاره بعد التشاور، ((يأيتها الذين آمنوا أطيعوا ﷺ وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)).

وقد كان ينزل بالمؤمنين الأمر ولا ينزل فيه وحى؛ فيعرضه الرسول عليهم، فيتشاورون، وكان تارة يرجع عن رأيه إلى رأي غيره، وكان تارة يأخذ الآراء، وينفذ ما يرشده ﷺ إليه، ويشرح له صدره ((فإذا عزمت فتوكل على ﷺ)).

وقد وقع المسلمون فيما وقعوا فيه من الهزيمة يوم أحد بسبب مخالفة الرماة لأمره (صلى ﷺ عليه وآله وسلم)، وهذا هو شأن كل مخالفة لما انعقد عليه الإجماع، وقضت به المشورة الصحيحة.

تعليق الأوامر الثلاثة على الإيمان:

أما تعليق هذه الأوامر الثلاثة بقوله تعالى: ((إن كنتم مؤمنين)) فذلك أن الإيمان يقضي بكل واحد من هذه الأوامر؛ إذ هو تصديق بعظمة ﷺ، وعظمة أوامره، وقد أوجب ﷺ التقوى، وإصلاح ذات البين، وإطاعته، وإطاعة رسوله، فالإخلال بواحد منها إخلال بتقديس الأوامر، والإخلال بتقديس الأوامر إخلال

---

(1) راجع كتابنا ((الإسلام عقيدة وشريعة)) باب ((السنة)) موضوع: السنة تشريع وغير تشريع.

بتصديق الإوامر، وبعظمته، وهو إخلال بالإيمان: نعم قد يعرض للمؤمن ما يغلبه على أمره أحيانا من ثورة شهوة أو ثورة غضب فتقع منه المخالفة، ولكن لا يلبث أن يذكر ﷺ فيُبصر جُرم نفسه فيرجع ﷺ ويتوب مما عرض له. ((إن الذين اتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان

تذكروا فإذا هم مبصرون))، ((والذين إذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم ومن يغفر الذنوب إلا الله ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون. أولئك جزاؤهم مغفرة من ربهم وجنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها ونعم أجر العاملين)).

الذنب لا يخل بالإيمان:

فالإيمان، بل كمال الإيمان لا ينافيه، ولا يخلّ به الوقوع في الذنب على هذا النحو، وإنما ينافيه، ويخل به الاسترسال في المخالفة، واستمرار الشهوات والذنوب والآثام على وجه يطفئ نور الإيمان من القلب، ويدنس النفس، ويحول بين الإنسان وبين الرجوع إلى ربه والتبصر في عاقبة أمره، وبذلك صح التعليق، وظهر أن عدم الطاعة على هذا الوجه مناف للإيمان، وأن الإيمان يقضي بالطاعة والاستغفار والندم.